

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:	١٤٣٣/١/٨ هـ	تاريخ المحاضرة:
--	---------	-------------	-----------------

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بالنسبة للصيام صيام يوم عاشوراء تقرر أن يوم الاثنين التاسع، والثلاثاء هو العاشر، وعلى هذا نحتاج إلى تأخير الدرس يوم الثلاثاء من المغرب إلى العشاء؛ لأنه مع الصيام لا يمكن أن يقام الدرس المغرب؛ لأن الوقت يضيق، الناس مع الصيام يحتاج إلى وقت فطور، ويحتاج إلى شيء من الراحة، فيكون الدرس بعد العشاء، إن شاء الله تعالى، بمقداره لمدة ساعة، يعني ما يزيد أكثر من ساعة، إن شاء الله تعالى. فالأثنين هو التاسع، والثلاثاء هو العاشر، هكذا جاءنا عن المحكمة العليا أنهم أتموا الشهر الماضي، وإلا فمعلوم أن التقويم الاثنين هو العاشر، لكن العبرة بالرؤية وما ثبتت، والتوجيه الشرعي أنه إذا ما رئي الهلال يكمل الشهر ثلاثين يوماً، وهذا هو الحاصل.

نعم.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، قال الإمام البخاري -رحمه الله تعالى-:

"باب: من يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان.

حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ثلاثٌ من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبداً لا يحبه إلا الله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار».

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد، هذا الحديث تقدّم، ولذا يقول الحافظ ابن حجر: قوله: باب من كره يجوز فيه التتوين والإضافة، التتوين: باب من كره، من كره هذا مبتدأ، وقوله: من الإيمان خبره، وإذا حُذِفَ كما هو موجود في بعض النسخ لا توجد من الإيمان في الترجمة، باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار، فيكون باب خبراً للمبتدأ محذوف تقديره هذا، وباب مضاف، ومن مضاف إليه، يجوز فيه التتوين والإضافة وعلى الأول من مبتدأ على التتوين على القطع عن الإضافة يكون من مبتدأ ومن الإيمان خبره، وقد تقدّم الكلام على حديث الباب.

ومطابقة الترجمة له ظاهرة مما تقدّم؛ لأن الحديث مشتمل على قوله: «ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار» مطابقة ظاهرة. وإسناده بصريون، وجرى المصنف على عادته في التبويب على ما يستفاد من المتن، مع أنه غير الإسناد هنا إلى أنس.

ومن في المواضع الثلاثة موصولة، بخلاف التي بعدها فإنها شرطية، «من يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار». من في المواضع الثلاثة موصولة، «ثلاثٌ من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبداً لا يحبه إلا الله» هذه الثلاثة المواضع من موصولة بمعنى الذي، ثلاثٌ الذي يوجد فيه وجد حلاوة الإيمان، الذي الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، والذي يحب العبد لا يحبه إلا الله



كلها موصولة. أما الأخيرة فإنها شرطية: من يكره جوابها: من يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار، من يكره جوابها؟

طالب: ...

كيف؟

طالب: ...

بخلاف التي، ومن في المواضع الثلاثة موصولة بخلاف التي بعد ثلاث.

طالب: ...

ثلاثٌ من كُنَّ فيه وجد، ومن في المواضع الثلاثة موصولة بخلاف التي بعد ثلاث فإنها شرطية: ثلاثٌ من كُنَّ نعم، يعني الأولى منها هي الشرطية التي بعد ثلاث، وأما في المواضع الثلاثة التي تليها فإنها موصولة. العيني يبدو أنه في الموضع الأول رقمه كم الموضع الأول؟ الترقيم؟ في الإحالات تحت.

طالب: ...

رقمه ستة عشر؟

طالب: ...

نعم باب حلاوة الإيمان. نعم. على كل حال الحديث سبق شرحه من الشروح، وأطالوا في شرحه، ولذا أجملوا هنا، حتى العيني الذي من عادته الإطالة اختصر جداً.

طالب: ...

ماذا؟

طالب: ...

نعم. هنا يقول العيني، كلام طويل في الإعراب لكن..

طالب: ...

هذا، يجوز أن يكون ثلاث موصولة بجملة إلى آخره؟ من يكمل لنا، هذا في اللغات أم في الإعراب؟

طالب: ...

طيب الإعراب هذا هو، ثلاث بعد كم سطر؟

طالب: ...

لأن قوله: مبتدأ موصول يتضمن معنى الشرط، مبتدأ موصول الذي بعد ثلاث في الموضع الأول موصول يتضمن معنى الشرط، وقوله: كُنَّ في جملته صلته إلى آخره. والجملة إلى، والمقصود أن الذي بعد ثلاث عند العيني موصولة،

وابن حجر يقول: التي بعد ثلاث شرطية، هو فيه تداخل في المعاني وتقارب وتباعض، فالموصول فيه معنى الشرط، والشرط فيه معنى الموصولية، كما أن التبعض فيه معنى البيان، والبيان فيه معنى التبعض، ولذا يتجاذبها الأمران، ويختلف العلماء في من؛ بعضهم يقول: تبعية، وبعضهم يقول: بيانية، وبعضهم يوفق بين القولين فيقول: تبعض مشرب ببيان، وبعضهم يقول العكس، فإذا قلت: خاتم من حديد، خاتم من حديد، من بيانية لنوع الخاتم، والخاتم بعض من الحديد، فمن قال: بيانية فكلامه مقبول، ومن قال: تبعية فله حظ من النظر، ومن جمع بينهما فهي في هذا الموضوع تجمع بين الأمرين، ولذلك هي عند ابن حجر شرطية، وعند العيني موصولة.

طالب:...

لكن الأمر كما تقدّم إذا وجدنا مثل هذا الكلام: «ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان» ألا نسعى لتحقيق هذه الثلاث الخصال في أنفسنا، نسعى جاهدين؟ أو نسمع الكلام وكأنه لا يعنيننا؟ أو لا نريد حلاوة الإيمان؟ أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، كل إنسان يود أن توجد هذه الخصال فيه، ما فيه مسلم لا يتمنى أن يكون يجد حلاوة الإيمان؛ لأنه إذا وجد حلاوة الإيمان هان وسهل عليه كل شيء يرضي الله -جل وعلا- ويوصل إلى جنته، إذا وجد الحلاوة، إذا وجد التلذذ في العبادة والطاعة والعبودية، لكن متى؟ إذا حققت هذه الخصال الثلاث، ومتى يُحقّق هذه الخصال الثلاث؟

لا بد من بذل أسباب وانتفاء موانع، الإنسان قد يتمنى وبحرقه أن توجد فيه هذه الخصال الثلاث، يحاول يجاهد، ما يستطيع، لماذا؟

قد يبذل الأسباب، لكن هناك موانع لا يستطيع معها تحقيق هذه الأسباب، لتوجد هذه الخصال.

يقول النووي -رحمه الله-: هذا الحديث تقدّم شرحه في باب حلاوة الإيمان، وإسناده تقدّم إلا سليمان، وهو أبو أيوب سليمان بن حرب بن بجيل، بموحدة مفتوحة ثم جيم مكسورة ثم مثناة تحت ساكنة ثم لام، الأزدي الواسطي، بكسر الشين المعجمة وبالحاء المهملة واشح بطن من الأزدي، البصري نزيل مكة، وكان قاضيها سمع جرير بن حازم وشعبة والحمادين، سمع منه خلائق من الأئمة منهم يحيى القطان وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، والذهلي والحميدي وعثمان بن أبي شيبة، وحجاج بن الشاعر وخلائق لا يحصون، وهؤلاء شیوخ البخاري وقد شاركهم في الرواية عنه عن سليمان، وهذا أحد ضروب علو روايته -رحمه الله تعالى-.

يعني أحياناً يروي عنه بواسطة، وهنا روى عنه بغير واسطة، فالحديث عال؛ لأنه رباعي، مع أن في البخاري أعلى منه من الثلاثيات المعروفة. وهذا أحد ضروب علو روايته -رحمه الله تعالى ورضي عنه-.

وأجمعوا على جلالة سليمان بن حرب، وإمامته وحفظه وورعه وصيانتته وإتقانه وعرفناه وديانته، قال ابن أبي حاتم: يقول: سمعتُ أبي يقول: سليمان بن حرب إمام من الأئمة، يعني كان لا يُدلس ويتكلم في الرجال والفقهاء، ولقد حضرته



مجلسه بغداد فحزروا من حضر مجلسه أربعين ألف رجل، وذكروا من أحواله جُملاً نفيسة معروفة، قال البخاري - رحمه الله تعالى -: ولد سنة أربعين ومائة، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة أربع وعشرين ومائتين، قال الخطيب: حدث عنه يحيى القطان وأبو خليفة الجُمحي وبين وفاتيهما مائة وسبع سنين. فيكون هذا من السابق واللاحق، قال أبو الشيخ الحافظ: توفي أبو خليفة سنة خمس وثلاثمائة، وتوفي القطان في صفر سنة ثمان وتسعين ومائة.

قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله -: فصل: تقدّم عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان»، وقد تقدّم من رواية أبي قلابة عن أنس، وزاد في رواية قتادة: «ومن كره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه»، وقوله: بعد إذ أنقذه الله منه لا يستلزم أنه كان واقعاً فيه، بعد إذ أنقذه الله منه لا يستلزم أن يكون واقعاً فيه؛ لأنه لو استلزم ذلك لقلنا: إن من وُلد في الإسلام هذه الخصلة لا تعنيه، لو كان قوله: بعد إذ أنقذه الله منه وصفاً مؤثراً لقلنا: إن جميع من وُلد في الإسلام يتحقق حلاوة الإيمان في خصلتين، ويزيد عليه من أدرك الجاهلية أو كان على الكفر ثم أسلم هذه الخصلة. لكنه خطابٌ للصحابة الذين فيهم من هذا وصفه.

**طالب:...**

يعود يرجع. ولا تسأل عن معناها. المقصود أنه يكفر يرتد، نعم. وقوله، لا يستلزم أنه كان واقعاً فيه فإن من أدخل الله الإسلام في قلبه فقد أنقذه الله من الكفر، وإن لم يكن قد وقع في الكفر قبل ذلك وهذا كما قال شعيب - عليه السلام -: **﴿قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾** [الأعراف: ٨٩]، قال تعالى: **﴿لَوْ كُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾** [آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالى: **﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾** [البقرة: ٢٥٧]، والمراد أنه ينجيهم من الشرك، ويدخلهم في الإيمان، وكثيرٌ منهم لم يكن داخلًا في الشرك قط. هذا تنبيه طيب من الحافظ ابن رجب - رحمه الله -.

الكرماني يقول: باب من كره، يجوز في لفظ هذا الباب التتوين والوقف والإضافة، يجوز في لفظ هذا الباب التتوين والوقف والإضافة إلى الجملة، يعني زاد الكرماني الوقف، يعني التسكين: باب، وهذه طريقة من يقرأ الأبواب للتعداد، يقول: التعداد لا يدخل فيه الإعراب، باب باب باب، يعدّ الأبواب تعدادًا، وأما بالنسبة للتتوين فهو بناء على القطع عن الإضافة، وأما الإضافة فهي معروفة.

يجوز في لفظ هذا الباب التتوين والوقف والإضافة إلى الجملة، وعلى التقادير: من كره مبتدأ، وخبره: من الإيمان أي كراهة من كره هو من الإيمان، والكراهة ضد الإرادة، والعود بمعنى الصيرورة، وضُمّن معنى الاستقرار حتى عُدّي بفي، نحو قوله تعالى: **﴿أَوْ نَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾** [الأعراف: ٨٨].

قوله: سليمان هو أبو أيوب بن حرب بالحاء المهملة والراء المهملتين وبالموحدة بن بجيل، موحدة مفتوحة ثم جيم مكسورة مثناة تحت ساكنة فلامّ الأزدي الواشحي، بكسر الشين المنقوطة والحاء المهملة، واشح بطنّ من الأزدي، نزل

مكة، وقلده المأمون الخليفة قضاءها، ثم عزله، فرجع إلى البصرة ومات بها، سمع منه يحيى القطان والإمام أحمد وابن راهويه والذهلي والحجاج بن الشاعر، وهؤلاء شيوخ البخاري، وقد شاركهم في الرواية عن سليمان، وهذا أحد شروب علو روايته، وأجمعوا على جلالة سليمان وإمامته وديانته وصيانتته، قال أبو حاتم: سليمان إمام من الأئمة كان لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقهاء، ولقد حضرت مجلس ببغداد، فحزروا من حضر مجلسه ألف رجل، عند النووي: أربعين ألف، كأن الكلام هذا مأخوذ من النووي؛ لأنه على نسقه وترتيبه، وكان مجلسه عند المأمون عند قصر المأمون، والمأمون فوق قصره وقد فتح باب القصر وأرسل سترًا شفافًا وهو خلفه يكتب ما يمليه عليه، قال البخاري: ولد سنة أربعين ومائة وتوفي سنة أربع وعشرين ومائتين، روى له الشيوخ الستة، قال الخطيب: حدث عنه يحيى القطان وأبو خليفة وبين وفاتيهما مائة وسبع سنين، توفي القطان سنة ثمان وتسعين ومائة وأبو خليفة سنة خمس وثلاثمائة.

قوله: شعبة أي ابن الحجاج، وقتادة أي السدوسي، وأنس أي الصحابي الجليل القدر والمشهور، وقد تقدموا. قوله: ثلاث خصال أو خلال فإن قلت: قد سبق هذا الحديث بعينه، فما فائدة التكرار؟ تقدم أن الإمام البخاري -رحمه الله- لا يكرر حديثًا بإسناده ومنتنه في موضعين إلا يسيرًا جدًّا، في نحو عشرين موضعًا، في نحو عشرين موضعًا، وقد ذكره الحافظ قال: ولا يوجد فيه، قال يقول: إذا أخرج البخاري بسند واحد من ابتدائه إلى انتهائه فساقه في موضع تامًّا، وفي موضع مقتصرًا على بعضه، وهو كثير جدًّا في الجامع الصحيح، فلا يرتاب من يكون الحديث صناعته أن ذلك من تصرفه؛ لأنه عُرف بالاستقراء، وهذا مهم جدًّا؛ لأنه عُرف بالاستقراء من صنيعه أنه لا يذكر الحديث الواحد في موضعين على وجهين، بل إن كان له أكثر من سند على شرطه ذكره في الموضع الثاني بالسند الثاني وهكذا ما بعده، وما لم يكن على شرطه يعلقه في الموضع الآخر تارة بالجزم إن كان صحيحًا وتارة بغيره وتارة بغيره إن كان فيه شيء، وما ليس له إلا سند واحد يتصرف في منتنه بالاقتصار على بعضه بحسب ما يتفق، ولا يوجد فيه حديث واحد مذكور بتمامه سندًا ومنتنًا في موضعين أو أكثر إلا نادرًا، وقد عُني به بعض من لقيته، بتتبع ذلك فحصل منه نحو عشرين موضعًا، نحو عشرين موضعًا، أجملها ابن حجر وكتبها في ورقة مستقلة وقف عليها القسطلاني، فدونها في مقدمة شرحه، ولا يوجد فيه حديث واحد مذكور بتمامه سندًا ومنتنًا في موضعين أو أكثر إلا نادرًا فقد عُني بعض من لقيته بتتبع ذلك فحصل منه نحو عشرين موضعًا.

يقول: فإن قلت: قد سبقه هذا الحديث بعينه فما فائدة التكرار؟

قلت: لم يسبق بعينه، بل بينهما تفاوت، وهو أنه ذكر ثمة بلفظ المضارع، بلفظ المضارع في المواضع الثلاثة، ولفظ: المرء، ويقَدَف، وهنا ذكر بلفظ الماضي في الثلاثة ولفظ: عبدًا بدل المرء، ويُلقى، وبزيادة: «بعد إذ أنقذه الله منه» فاختلف بعض الألفاظ مع اختلاف في الرواة أيضًا، إذ شيخ البخاري ثمة محمد بن المثني، وها هنا سليمان وهلمَّ جرًّا، وعلى تقدير عدم التفاوت وعلى تقدير عدم التفاوت في المتن والإسناد يعني هذا موجود في المواضع العشرين التي



أشار إليها ابن حجر، وعلى تقدير عدم التفاوت في المتن والإسناد المقصود من إيراد ثمة بيان أن للإيمان حلاوة، وها هنا بيان أن كراهة العود في الكفر من الإيمان، وكم بينهما؟

لأنه يبين حلاوة الإيمان التي تجمع الثلاثة الخصال، ثم بعد ذلك يترجم على كل خصلة، يعني لو ترجم للحديث أربع تراجم ترجمة مجملة فيها بيان حلاوة الإيمان التي تجمع الخصال الثلاث، ثم يترجم لكل خصلة: باب من الإيمان كذا. وقد تقدّم ما فيه من المسائل فلا يُذكر هنا إلا ما يختص بهذه العبارة، فنقول: ثلاث مبتدأ، والشرطية خبره، وجاز ذلك؛ لأن التقدير: ثلاث خصال أو خصال ثلاث، يعني يكون مبتدأً وهو نكرة، كيف يجوز الابتداء به؟ نقول: نكرة موصوفة، أو مضافة، ثلاث خصال، أو خصال ثلاث، ويجوز أن تكون الجملة الشرطية صفة لثلاث، والخبر: **«من كان الله»** ونحوه وعلى التقديرين لا بد من تقدير مضاف قبل لفظة من كان؛ لأنه على الأول بدل عن ثلاث أو بيان، وعلى الثاني خبر، فيقدّر قبل من الأولى والثانية، قبل من الأولى والثانية للفظه محبة. وقبل الثالثة كراهة، أي محبة من كان، ومن أحب، وكراهة من كره، ولشدة اتصال المضاف بالمضاف إليه، وغلبة المحبة والكراهة عليه جاز حذف المضاف منها.

وعلى كل حال الكلام واضح، ولا يحتاج إلى تقدير من حيث المعنى.

أنقذه الله أي خلصه ونجاه، وهو في بعض النسخ ومن يكره أن يعود بلفظ المضارع، قال البخاري -رحمه الله- إلى آخره. انتهى الباب.

يتكلمون على الباب باختصار؛ لأنه تقدّم شرحه فيما مضى، ووقّوا هناك، باب من كره أن يعود في الكفر -هذا كلام العيني- كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان، أي هذا باب من كره ويجوز في باب التتوين والوقف والإضافة، يعني كما قال.. الكرمانى، والإضافة إلى الجملة، وعلى كل التقدير قوله: من مبتدأ، وخبره قوله: من الإيمان، وأن في الموضوعين مصدرية، يعني كره العود تأوّل وما بعدها بمصدر، وكذلك كلمة ما، ومن موصولة، وكره أن يعود صلتها، وفيه حذف، تقدير الكلام: باب كراهة من كره العود في الكفر ككراهة الإلقاء في النار من شُعب الإيمان، والكراهة ضد الإرادة والرضا، والعود بمعنى الصيرورة.

وقال الكرمانى: ضمّن فيه معنى الاستقرار حتى عُدّي بفي، ونحو قوله تعالى: **{أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا}** [الأعراف: ٨٨]، قلت: في تجيء بمعنى إلى، في تجيء بمعنى إلى كما في قوله تعالى: **{فَرُدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ}** [إبراهيم: ٩]، ووجه المناسبة بين البابين أن في الباب الأول أن النبي -عليه الصلاة والسلام- كان إذا أمر أصحابه بعمل كانوا يسألونه أن يعملوا بأكثر من ذلك؛ وذلك لوجدانهم حلاوة الإيمان وشدة محبتهم للنبي -صلى الله عليه وسلم-، وهذا الباب أيضًا يتضمن هذا المعنى؛ لأن فيه: من أحب الله ورسوله أكثر مما يحب غير الله ورسوله فإنه يفوز بحلاوة الإيمان.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة؛ لأن الحديث مشتمل على ثلاثة أشياء، وفيما مضى بؤبه على جزء منه، وهنا بؤب على جزء آخر؛ لأن عاداته قد جرت في التبويب على ما يستفاد من الحديث ولا يقال: إنه تكرر؛ لأن بينه وبين ما سبق تفاوتاً كثيراً في الإسناد والمتن، أما في الإسناد ففيما مضى عن محمد المثني عن عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس، وها هنا عن سليمان بن حرب عن شعبة عن قتادة عن أنس. وأما في المتن ففيما مضى لفظة: أن يكون الله ورسوله أحب، وأن يحب المرء، وأن يكره، وأن يقذف موضع أن يلقى، وها هنا كما تراه مع زيادة: بعد إذ أنقذه الله. على أن المقصود من إيراده ها هنا تبويب آخر غير ذلك التبويب لما قلنا، وأما شيخ البخاري فهو أبو أيوب سليمان بن حرب بن جليل إلى آخر الترجمة التي ذكرها النووي، وهو يستفيد من النووي كثيراً وينقل من الكرمانى بالحرف، وهي موجودة عندهم.

ومن لطائف الإسناد أنهم كلهم بصريون وهو أحد ضروب علو الرواية في علو الرواية؛ لأنه روى عن سليمان بن حرب بواسطة، وروى عنه كثيراً بواسطة.

قوله: ثلاثة أي ثلاث خصال أو خلال، وقد مرّ الإعراب فيه، قوله: من كان الله، يجوز في إعرابه الوجهان أحدهما أن يكون بدلاً من ثلاث أو بياناً، والآخر أن يكون خبراً لمبتدأ محذوف، وتقدير الأول: من الذين فيهم الخصال الثلاث من كان الله إلى آخره، ويجوز أن يكون خبراً لقوله: ثلاث على تقدير كون الجملة الشرطية صفة لثلاث، وقال الكرمانى: وقدروا قبل من الأولى والثانية لفظ محبة وقبل من الثالثة لفظ كراهة، أي محبة من كان ومن أحب وكراهة من كره، ولشدة اتصال بالمضاف إليه وغلبة المحبة والكراهة عليهم جاز حذف المضاف منها. قلت: لا حاجة إلى هذا التقدير، قلت: لا حاجة إلى هذا التقدير؛ لاستقامة الإعراب والمعنى بدونه على ما لا يخفى. مثل ما قلنا سابقاً أن مثل هذه التقادير لا داعي لها؛ لأن معنى الحديث واضح.

قال: قلت: لا حاجة إلى هذا التقدير، لاستقامة الإعراب والمعنى بدونه على ما لا يخفى.

قوله: بعد إذ أنقذه الله بعد نُصِب على الظرف وإذ كلمة ظرفٍ كما في قوله تعالى: **فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ**

**كَفَرُوا** [التوبة: ٤٠] ومعنى أنقذه الله خلصه ونجاه، وهو من الإنقاذ. وهو من الإنقاذ، وثلاثية، ما المكتوب عندك؟

طالب:...

النقذ؟ كيف ثلاثية النقذ؟ أو ثلاثيه؟ لا، هو من الإنقاذ يعني الرباعي أنقذ، وثلاثيه نقذ ثلاثي بدون الهمزة، قال ابن تميم: النقذ مصدر نقذ بالكسر ينقذ نقذاً بالتحريك، إذا نجا، قال تعالى: **فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا** [آل عمران: ١٠٣] أي خلصكم، يقال: أنقذته واستنقذته وتنقذته إذا خلصته ونجّيته، قال تعالى: **لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ** [الحج: ٧٣]، وفي العباب والتركيب ويدل على الاستخلاص.

طالب:...





نعم.

طالب:...

ماذا؟ ما الطبيعة التي معك؟ ارفعها ارفعها لأعرفها.

طالب:...

فيما قرأناه؟

طالب:...

ماذا؟

طالب:...

ماذا قلت؟

طالب:...

لا، ما فيه باب، في العباب، العباب للصاغاني هذا معروف.

هذا يقول: هل يقع المسلم في الشرك وهو لا يشعر؟ نعم، وتترتب عليه آثاره وإن لم يشعر، **لأنَّ تَحَبُّطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنْتُمْ**

**لَا تَشْعُرُونَ** [الحجرات: ٢]، رجل يتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالاً، يعني ما يشعر بها، يهوي بها في النار سبعين خريفاً، وجاء في البراءة من الشرك التعوذ منه سواء كان بعلم أو بغير علم: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم، فالشرك شأنه خطير، والإنسان يحرص على تحقيق التوحيد، خشية أن يقع في الشرك وهو لا يشعر.

طالب:...

لا، المؤاخذة تختلف، لكن مع ذلك الشرك شرك، **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** [النساء: ٤٨]، فكونه قصر يلام على التقصير، وذكروا من النواقض الإعراض عن دين الله لا يتعلمه، ولا يلتفت إليه، ولا يرفع به رأساً، ذكروا هذا من النواقض.

طالب:...

ما هي؟

طالب:...

نعم؛ لأنه أشرك حظ نفسه، أو أشرك هواه، أو أشرك شيطانه، نعم. من هذا الباب، لكن يبقى أن الأمر ليس بالسهل.

يقول: رجاءً تذكير الإخوان بصيام يوم التاسع والعاشر من محرم.

حقيقة فيه استفتاء كنت أريد تأجيله، حتى نأخذ قدرًا كافيًا من الأحاديث على هذه الطريقة، تعرفون أننا في أول الأمر في بدء الوحي كنا نلقي إلقاءً في طريقة مطولة جدًا، وبدء الوحي استغرق أكثر من مائة شريط، مائة وعشرة، وترجمة كتاب الإيمان عشرة أسرطة، وأطلقنا في هذا، وأخذنا سنين في أحاديث، بضعة أحاديث، ثم اقتضى النظر أننا نقرأ من الشروح، ووجدناه أيسر بكثير وأسرع في المشي، ومشينا في هذه المدة أكثر من ضعف ما قطعناه في السنين الماضية، وما كنت أريد أن أتكلم بهذا الكلام إلا بعد أن ننهي كتاب الإيمان، لكن أرى الإخوان قد ملوا من الانتقال من كتاب إلى كتاب، مع أن كل كتاب فيه فائدة زائدة، كل كتاب فيه فوائد، لكن انتقال من كتاب أقرأ في هذا، أرجع إلى هذا، وكنت أريد أن أؤجل هذا الكلام إلى أن ينتهي كتاب الإيمان، وفي كتاب العلم نقتصر على فتح الباري فقط، ونعتني به ونوضحه، مثل ما حصل في الدرس الماضي، يعني فتح الباري في الدرس الماضي صار فيه فوائد كثيرة جدًا، وعلقنا عليه بتعليقات مناسبة، ما رأي الإخوان؟

**طالب:...**

هو ما فيه شك أنها كلها نافعة، سواء اقتصرنا على شرح واحد ومشينا، وبدل ما نشرح في الأسبوع حديثًا واحدًا نشرح اثنين أو ثلاثة، أو على طريقتنا القديمة، وبدل ما نشرح الحديث في درس أو درسين نشرحه في عشرة أو أكثر، أو نختصر جدًا ونقتصر على شرح واحد، وليكن فتح الباري مثلاً، وفي كل يوم ننهي من حديث، ونمشي.

**طالب:...**

رأيكم أن نقتصر على الفتح؟ من الآن أو ننتظر حتى نصل كتاب العلم.

**طالب:...**

نعم، أنت تدري أنت ما السبب الذي جعلني ألبأ إلى هذه الطريقة؟ أنا ما عندي وقت، ما عندي وقت أراجع الشروح، وأوفق بينها، وأستخرج شرحًا واحدًا مثل ما كنت أفعله في السابق، هذا يحتاج إلى وقت، ومن لازمه التطويل، من لازمه لو وفقنا بين الشروح، ونقلنا منها من لازمها التطويل، ترى يا إخوان مثل ما مر بنا سابقًا.

**طالب:...**

أنا يهمني بالدرجة الأولى مثل ما ذكرت مرارًا أن الدروس عندنا ليست دروس تلقين، ليست دروس تلقين مسائل، بقر ما هي تعليم مناهج، وطرق للتعليم والتعليم، وأنا ذكرت هذا مرارًا فقلت: بدء الوحي وأول كتاب الإيمان على طريقة، ونكمل كتاب الإيمان على طريقة، وكتاب العلم على طريقة، ثم بعد ذلك نكون انتهينا في بداية كتاب بداية العبادات المتن فقط، ونعلق عليه بما يتيسر ونمشي.

**طالب:...**

إذا الفتح نمشي عليه ونستمر إلى أن نمل؟



طالب:...

ماذا؟

طالب:...

ابن رجب سينقطع من الحديث خمسين إلى مئتين وخمسين، خمس، ست، عشر، بيننا وصلناه، ابن رجب فيه مفاوز، هذا الحديث اثنان وخمسون، وبعده؟ الحديث اثنان وخمسون ينتهي بصفحة مائتين وثلاثين، والحديث مائتان وثمان وأربعون بعده مباشرة، مائتا حديث. رأيت؟

طالب:...

نقتصر على الفتح وخلص، وبعد لو بعض الإخوان يراجعون الشروح ويزودوننا بالفوائد وناقشها فشيء طيب، طالب:

...

نعم. كل واحد يتكفل بشرح ويأتي الزوائد.

يقول: عندنا في المسجد تفتير للصائمين يوم تسعة وعشرة وإحدى عشر، فهل نبدأ بالتفتير غداً أو بعد غد؟ التاسع بعد غد يوم الاثنين، والعاشر يوم الثلاثاء.

طالب:...

أين؟

طالب:...

نعم؛ لأن النبي -عليه الصلاة والسلام- يقول: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع»، هذا كلام ابن القيم -رحمه الله- بناءً على رواية الواو، صوموا يوماً قبله ويوماً بعده.

طالب:...

نعم، ضعيف.

طالب:...

لا، ما هو بالاحتياط، الآن صار يقيناً حكماً شرعياً، ما رئي الهلال، كملنا الشهر فنحن على يقين وبينة، عندنا مقدمة شرعية.

طالب:...

ماذا؟

طالب:...

الآن أنت بيقين صمت العاشر، إذا صمت الاثنين والثلاثاء صمت العاشر بيقين.

طالب:...

كلام يوم الشك في رمضان هذا.

طالب:...

ماذا؟

طالب:...

ما هو مسألة احتياط، الآن مثل ما لو كملنا شعبان، هل يصير الأول من رمضان شكاً؟ ما يصير شكاً يصير مجزوماً به، وهنا مجزوم به.

طالب:...

هو لما قدم المدينة - عليه الصلاة والسلام - رأى اليهود يصومون، فسألهم، قالوا: هذا يوم نجا الله موسى وقومه، وأهلك فرعون وقومه، فصامه، وأمر بصيامه وقال: «نعم نحن أحق بموسى منكم».

طالب: ...

في بداية السنة الثانية، نعم.

طالب:...

نعم، ثم قال: «لئن بقيت إلى قابل» لماذا؟ لأنه في أول الأمر كان يحب موافقة أهل الكتاب؛ علمهم أن يستجيبوا لدعوته، فلما أيس منهم أمر بمخالفتهم.

طالب:...

في آخر عمره نعم.

طالب:...

لا لا لا، لا ليس مربوطاً به، هذا شيء ثانٍ.

طالب:...

يعني شخص يتوظف في بنك ويقول: أنا أسدد فواتير، ما لي علاقة بعقود الربا.

طالب:...

يقولون؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - تعامل مع اليهود وهم يتعاملون بالربا. والله انظر أنت إذا ما وجدت غيرهم وأنت مضطر إلى هذه المعاملة، ومحتاج إليها، وما وجدت غيرهم؛ لأن من كان ماله إلى الحلال أقرب فهو أولى ببرك من غيره، يعني صاحب.. من باب لا يأكل طعامك إلا تقي، من هذا الباب، فأنت تبرأ أخاك المستقيم الملتزم الذي ما عليه مخالفات أولى من أن تتفح غيره.

طالب:...

إذا كانت المعاملة الخاصة به سليمة من هذا فما فيه إشكال في الأصل، لكن يبقى أن التعاون ينبغي أن يكون بين أهل الاستقامة، كل واحد ينفع الثاني، يكون أولى ببرّه.

طالب:...

لا ما فيه يهودي ما يتعامل بالربا.

طالب:...

إن شاء الله، نعم، ما يخالف ما فيه شيء.

طالب:...

لا، ما يلزم، كل يوم بأجره، كل يوم بأجره.

طالب:...

يأتي بركة.

طالب:...

يأتي بركة، نعم؛ لأنها بطلت هذه الركعة، وقامت الثانية مقامها.

طالب:...

ماذا؟

طالب:...

يكره عند أهل العلم، أسرّ في الجهرية أو جهر في السرية كره هذا في الأصل، يعني لو صلى العشاء سرّاً كره، الظهر جهراً كره، لكن إذا كان دينه ما يصلي الفجر إلا سرّاً، أو الظهر إلا جهر نقول: هذا مبتدع، لا يجوز أن يؤم الناس، هذا معاند.

طالب:...

يجهر بالباقي نعم هذا الأصل، ما يلزمه من البداية، ما يلزمه من البداية، ما يستأنف.

طالب:...

لا، ما يسجد، المكروه لا يُسجد له.

طالب:...

صلاته باطلة، ما دام اقتدى به تبطل صلاة المأموم ببطلان صلاة إمامه، يعيدون.

طالب:...

في مثل هذا الموضع لا.

طالب:...

كيف؟

طالب:...

يُجَهَّر يَجَهَّر من وراءه بما بقي لِيَتَّبِعَهُ لِيَتَّبِعَهُ، لكن ما يقال: سبحان الله، لا لا. إذا جهر من وراءه عرف أنها جهرية.

طالب:...

على كل حال إذا كانت المعاملة ربوية يشتركان فيها.

طالب:...

كيف مستفيد؟ مستفيد على وجه صحيح أجرته؟ ما فيها ربا، ما فيه شيء، له أجره المثل.

طالب:...

من أول مسح؛ لأنه قال: يمسح المقيم، يمسح.

طالب:...

أين؟ من أول، أول ما يستفيد من هذه الرخصة تبدأ المدة.

طالب:...

ماذا فيه؟

طالب:...

لا لا، ما يزيد، إن ابتداء مسح مقيم، وكذلك إن ابتداء في السفر ثم أقام مسح مقيم، يقولون: تغليباً لجانب الحضر.

طالب:...

خلاص انتهينا منها.